

ألف درهم تعويضاً لامرأة عن جرح في رأسها 20



أبوظبي: آية الديب

قضت محكمة العين الابتدائية بإلزام رجل بأن يؤدي إلى امرأة 20 ألف درهم، تعويضاً عن الأضرار التي لحقت بها، وذلك بعدما اعتدى عليها بالضرب وأصابها بجروح في الرأس وخدش في يدها.

وتعود التفاصيل إلى أن المدعية رفعت دعوى قضائية أمام محكمة العين الابتدائية، طالبت فيها بإلزام المدعي عليه بأن يؤدي لها 100 ألف درهم تعويضاً عن الأضرار المادية والأدبية التي لحقت بها، مع إلزامه الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

وأشارت المرأة في دعواها إلى أن المشكو عليه اعتدى على سلامة جسمها بالضرب، ما أدى إلى إصابتها بجروح في جبهة الرأس للجهة اليسرى وخدش في اليد اليسرى وفي الجهة الخلفية، لافتة إلى أن المشكو عليه أدين عن الواقعة وفق حكم جزائي قضى بتغريم المدعى عليه 3 آلاف درهم مع إلزامه بالرسم المستحق.

وأشارت المحكمة في حيثيات حكمها إلى أن الحكم الجزائي أدان المدعى عليه عن تهمة الاعتداء على سلامة جسم المدعية وأحدث بها الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، والتي أعجزتها عن ممارسة أعمالها لمدة لا تزيد على عشرين يوماً، وأن الحكم أصبح نهائياً وباتاً بعدم الطعن عليه

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.